

12033 - جواز الصلاة بالأحذية

السؤال

هل تجوز الصلاة بالأحذية للضرورة أم لا ؟.

الإجابة المفصلة

نعم يجوز ذلك ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم صَلَّى وهو منتعل حذاءه ، ففي الصحيح من حديث أبي سعيد قال : (صَلَّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا لبس نعليه ، قال : فخلعهما ، فخلع الناس نعالهم ، ثم لما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : يا رسول الله رأيناك خلعت نعليك فخلعنا نعالنا ، فقال : (إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما أذى فخلعتهما ، فإذا جاء أحدكم المسجد فليُنظر فإذا رأى في نعليه أذى أو قذراً فليمسحهما ، فطهورهما التراب)

رواه أبو داود رقم (650) أو كما ورد ، فالحاصل أن الصلاة بالنعليين جائزة فقد جاء الحديث : (خالفوا اليهود ، صلوا في خفافكم ونعالكم)

رواه أبو داود رقم (652) ، لكن الشرط أن تكون النعال طاهرة

، فإذا كانت النعال فيها نجاسة أو وطئ بها أذى ، فلا ينبغي أن يصلي الإنسان منتعلاً ، ولا يدخل المسجد بنعليه إلا إذا تحققت سلامة النعليين من الأذى ومن النجاسة .

والله أعلم .